

Distr.: General
16 October 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة

السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

طلب تقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

تقرير الأمين العام

موجز

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٢٢٨/٥٧ بقاء الصادر بتاريخ ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والخمسين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار. وقدم الأمين العام في تقاريره اللاحقة عن محاكمات الخمير الحمر (A/58/617)، و A/59/432 و Add.1، و A/60/565، و A/62/304، و A/67/380)، معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في إنشاء وتشغيل الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، في إطار هيكل المحاكم المحلية الكمبودية، للمحاكمة بموجب القانون الكمبودي على الجرائم التي ارتكبت في عهد نظام كمبوتشيا الديمقراطية.

وأبرز الأمين العام في آخر تقرير له عن محاكمات الخمير الحمر (A/67/380) التحديات المتعددة التي تواجهها الدوائر الاستثنائية، ولا سيما الأزمة المالية الحادة التي قد تعرقل عمل المحكمة في المستقبل. وأحاطت الجمعية العامة علماً بالتقرير في قرارها ٥٣٩/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وفي ٢ آب/أغسطس ٢٠١٣، وجه الأمين العام رسالة إلى رئيس الجمعية العامة ينبهه فيها إلى أن الدوائر الاستثنائية على وشك الفشل المالي، ويطلب عرض هذه المسألة على الجمعية العامة. وفي ١٢ آب/أغسطس، وجه الأمين العام أيضا رسائل منفردة إلى كل ممثل من الممثلين الدائمين للدول الأعضاء يوجه فيها انتباههم إلى المسألة ذاتها. وشدد على أن آلية التمويل الطوعي للدوائر الاستثنائية غير قابلة للاستمرار، وشجع المجتمع الدولي على بناء أسس مالية مستقرة لعمليات الدوائر. وعلى الرغم من هذه الجهود، لا تمتلك الدوائر التمويل الكافي لإنجاز برنامج عملها للعام ٢٠١٣، ولا تزال ميزانية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ دون تمويل يذكر.

ويقدم الأمين العام في هذا التقرير معلومات مفصلة عن التقدم الذي أحرزته الدوائر الاستثنائية منذ تقديم تقريره المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ (A/67/380)، ويقدم آخر ما استجد من معلومات عن الأزمة المالية المستمرة التي تواجه العناصر الدولية والوطنية من الدوائر على حد سواء، ويسعى كذلك إلى الحصول على موافقة الجمعية العامة على تقديم إعانة تصل إلى ٥١,١ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

أولاً - مقدمة

١ - منذ إنشاء الدوائر الاستثنائية في المحاكم الكمبودية، ومثلما ورد بالتفصيل في تقارير الأمين العام بشأن محاكمات الخمير الحمر (A/58/617، و A/59/432 و Add.1، و A/60/565، و A/62/304، و A/67/380)، أحرزت الدوائر الاستثنائية تقدماً كبيراً نحو الوفاء بولايتها. واختتمت في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٣، جلسات الاستماع إلى الأدلة في المرحلة الأولى من القضية رقم ٢، التي أقيمت في البدء ضد أربعة من كبار قادة نظام الخمير الحمر الذين ما زالوا على قيد الحياة. ومن المقرر سماع المرافعات الختامية لتلك المرحلة في الفترة من ١٦ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، ويتوقع صدور الحكم في النصف الأول من عام ٢٠١٤.

٢ - وجرى إيقاف إجراءات المحاكمة في حق اثنين من المتهمين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ بسبب سوء صحة أحدهما، وفي آذار/مارس ٢٠١٣ لوفاة المتهم الآخر. ولكون المتهمين الباقين واهنين جسدياً ومتقدمين في السن، لا يزال الإسراع في إصدار الحكم في هذه القضية، وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، يمثل أولوية بالنسبة للدوائر الاستثنائية.

٣ - وقد واجهت الدوائر الاستثنائية تحديات كبيرة على الصعيدين السياسي والمالي. ويتهدد فعالية عمل المحكمة في هذه المرحلة الحاسمة انعدام الاستقرار الكبير والمستمر في النواحي المالية، الأمر الذي أدى إلى انسحاب الموظفين مرتين خلال الفترة المشمولة بالتقرير فضلاً عن استقالة عدد من الموظفين. وتهدد هذه الحالة الصعبة العمليات القضائية للدوائر وتطيل جدولها الزمني لكون برنامجها معرضاً للتعطيل والتأخير.

٤ - وصرح المدعيان العامان علناً أنه لن تكون هناك قضايا أخرى بعد القضيتين رقم ٣ و ٤. وهاتان القضيتان هما الآن في مرحلة التحقيق القضائي ومن الصعب توقع الجدول الزمني العام لعمل المحكمة فيهما. وعلى الرغم من ذلك، من الواضح أن ذلك قد يستمر إلى ما بعد عام ٢٠١٨. ومن الواضح أيضاً أن عدم الاستقرار المالي في الوقت الحاضر قد يعرقل الإجراءات القضائية.

ثانياً - التقدم المحرز في ملفات القضايا

ألف - القضية رقم ١: كاينغ غيك إيف، المدعو "دوتش"

٥ - كانت القضية رقم ١ أول قضية تنظرها الدوائر الاستثنائية والمتهم الوحيد، كاينغ غيك إيف، المدعو "دوتش"، كان نائب رئيس سجن S-21 في الفترة من ١٥ آب/

أغسطس ١٩٧٥ إلى آذار/مارس ١٩٧٦، ورئيسا لسجن S-21 في الفترة من آذار/مارس ١٩٧٦ إلى انهيار نظام كمبوتشيا الديمقراطية في كانون الثاني/يناير ١٩٧٩. وكان سجن S-21 مركزا أمنيا في بنوم بنه يرسل إليه الخصوم المتصورون للحزب الشيوعي لكمبوتشيا لاستجوابهم وتعذيبهم وإعدامهم.

٦ - وفي ٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، أصدرت دائرة المحكمة العليا قرارها بشأن طلبات الاستئناف المقدمة ضد قرار الدائرة الابتدائية بالحكم على كاينغ غيك إيف بالسجن لمدة ٣٥ عاما، حيث ألغت ذلك الحكم، وزادت مدة العقوبة إلى السجن المؤبد. وأكدت الإدانة ارتكاب جرائم اضطهاد ضد الإنسانية، وأضافت إدانات أخرى بارتكاب جرائم إبادة ضد الإنسانية (تشمل القتل العمد) والاسترقاق، والسجن والتعذيب وأعمال لاإنسانية أخرى. وكذلك قبلت دائرة المحكمة العليا عشرة أطراف مدنية أخرى سبق أن رفضتها الدائرة الابتدائية، وأكدت قرار الدائرة الابتدائية بتجميع جميع بيانات الاعتذار والاعتراف بالمسؤولية التي أدلى بها كاينغ غيك إيف أثناء المحاكمة وإجراءات الاستئناف ونشرها على الموقع الرسمي للدائرة الاستثنائية على شبكة الإنترنت. وأمرت دائرة المحكمة العليا ببقاء المتهم محتجزا لدى الدوائر إلى حين إتمام ترتيبات نقله، بموجب القانون، إلى السجن الذي سيواصل فيه قضاء فترة العقوبة المفروضة عليه. وفي ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣، نقل كاينغ غيك إيف إلى سجن مقاطعة كاندال لقضاء الفترة المتبقية من عقوبته، مع العلم بأن وزارة الداخلية قد تعيده إلى مكان عمل الدوائر الاستثنائية إذا طلبت هذه الدوائر حضوره لجلسات محاكمة أخرى.

٧ - ومثلما يشير تقرير الأمين العام المؤرخ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ (A/67/380)، أتاحت القضية رقم ١ فرصة تاريخية للشعب الكمبودي لكي يشهد تحقيق العدالة حيال الجرائم المرتكبة خلال فترة نظام كمبوتشيا الديمقراطية. وكان من أبرز سمات جلسات المحاكمة الإقبال الشديد للمواطنين الكمبوديين على حضور الجلسات، حيث حضر جلسات المحاكمة في القضية رقم ١ أكثر من ٤٩٣ ٣٦ كمبوديا، في حين بلغ عدد حاضري الجلسات عموما ٦٩٣ ١٤١ شخصا. ولوحظ بالقدر نفسه الدور البارز الذي اضطلع به الضحايا الذين سمح لهم رسميا بحضور الجلسات بصفقتهم أطرافا مدنية، وكانت هذه أول سابقة من نوعها لمحاكم الجرائم الدولية التي تساعد الأمم المتحدة فيها. وتمثل هذه القضية أيضا إشارة واضحة للشعب الكمبودي والمجتمع الدولي بأنه لن يكون هناك إفلات من العقاب على الجرائم التي ارتكبتها نظام الخمير الحمر. وشكّل الحكم الابتدائي وحكم الاستئناف في القضية رقم ١ لحظتين فارقتين بالنسبة للدوائر الاستثنائية، وبرهنا على قدرتها على محاكمة مرتكبي الجرائم المعقدة، وإبصال الجلسات إلى نتيجتها النهائية وفقا للمعايير الدولية. وكذلك مهد هذان الحكمان الطريق أمام الدوائر لكي تمارس نهجا فعالا في القضية رقم ٢ التي تفوقها تعقيدا.

باء - القضية رقم ٢: نون تشيا، وإينغ ساري، وخيو سامفان، وإينغ ثيرث

٨ - في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أصدر قاضيا التحقيق أمر إغلاق وجهها فيه الاتهام إلى كل من نون تشيا الرئيس السابق للجمعية الوطنية لشعب كمبوتشيا الديمقراطية ونائب أمين الحزب الشيوعي لكمبوتشيا؛ وإينغ ساري، النائب السابق لرئيس الوزراء للشؤون الخارجية في جمهورية كمبوتشيا الديمقراطية؛ وخيو سامفان رئيس الدولة السابق لجمهورية كمبوتشيا الديمقراطية؛ وإينغ ثيرث، وزيرة الشؤون الاجتماعية في كمبوتشيا الديمقراطية، لارتكابهم جرائم ضد الإنسانية، وانتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وأعمال إبادة جماعية ضد جماعتين عرقيتين هما التشام والفيتناميون داخل كمبوديا، علاوة على جرائم بموجب القانون الجنائي الكمبودي لعام ١٩٥٦. وعقب إصدار أمر الإغلاق (الاتهام)، قدم الأطراف عدة طلبات استئناف إلى الدائرة التمهيدية. وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارها في ما يتعلق بطلبات الاستئناف، وأحالت القضية بصيغتها المعدلة إلى المحاكمة. وبدأت المحاكمة بجلسة استماع أولية عقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١.

٩ - وبدأت المحاكمة الموضوعية لنون تشيا، وإينغ ساري، وخيو سامفان، في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ببيانين استهلايين للمدعين العامين، تناولا فيهما لائحة الاتهام بأكملها. ولكن طبقا لقرار الدائرة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بفصل المحاكمة إلى سلسلة من القضايا المنفصلة، بحيث تجري المحاكمة ويصدر الحكم في كل منها بشكل منفصل، ركزت المرحلة الأولى من القضية رقم ٢ على النقل القسري للسكان من بنوم بنه ثم من المناطق، فضلا عما يتصل بذلك من جرائم ضد الإنسانية. ونظرت أيضا في بنية نظام كمبوتشيا الديمقراطية، وتاريخ الحزب الشيوعي لكمبوتشيا، والبنية التنظيمية لنظام كمبوتشيا الديمقراطية، وأدوار المتهمين في ما يتعلق بسياسات كمبوتشيا الديمقراطية المتصلة بجميع الاتهامات، وهذه ستوفر أساسا للمحاكمات اللاحقة. وفي قرارها بفصل المحاكمات، أعلنت الدائرة الابتدائية أيضا أنها قد توسع نطاق المحاكمة الأولى، وقد قامت بذلك فعلا في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢.

١٠ - وفي آب/أغسطس ٢٠١٢، عقدت الدائرة الابتدائية اجتماعا لإدارة المحاكمات لتعجيل بإنهاء إجراءات المحاكمة، ولكي تتيح التخطيط للمراحل المتبقية من القضية رقم ٢. وجرى الاستماع أيضا إلى المرافعات الشفوية بشأن طلب المدعين العامين توسيع نطاق القضية لكي تشمل ثلاثة مواقع جرائم إضافية. وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قبلت الدائرة الابتدائية طلب المدعين العامين توسيع نطاق المحاكمة لكي تشمل جرائم القتل في

موقع تول بو شري. ولكنها رفضت توسيع نطاق المحاكمة لكي تشمل سجن S-21 والدائرة ١٢، على أساس أن ذلك يهدد بإطالة أمد المحاكمة بشكل كبير، ولا يمكن القيام به بسهولة في إطار نطاق هذه القضية وهيكلها. وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، طلب المدعيان العامين استئناف قرار الدائرة الابتدائية. وقبلت دائرة المحكمة العليا طلب الاستئناف في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٣، ملغية أمر الفصل الأصلي الصادر عن الدائرة الابتدائية وجميع القرارات المتصلة به، وأمرت الدائرة الابتدائية بإعادة النظر في هذه المسألة.

١١ - وفي قرار شفوي صدر في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٣، تبعه قرار كتابي مؤرخ في ٢٦ نيسان/أبريل، قامت الدائرة الابتدائية، بعد إعادتها النظر في هذه المسألة، بفصل الإجراءات مجددا في القضية رقم ٢ بنفس النطاق الذي قرره قبل قرار دائرة المحكمة العليا. وفي ١٠ أيار/مايو ٢٠١٣، طلب المدعيان العامين استئناف القرار الأخير الصادر عن الدائرة الابتدائية، متعللين بأسباب من بينها، أن المركز الأمني S-21 هو موقع الجريمة الوحيد الذي يمثل أكثر من غيره لائحة الاتهام في القضية رقم ٢، وهو المركز الوحيد الذي كان يقع تحت الإشراف المباشر لقادة الحزب الشيوعي لكمبوتشيا. وفي ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٣، قدم محامي الدفاع عن نون تشيا أيضا طلب استئناف ضد قرار الدائرة الابتدائية، طلب فيه إلى دائرة المحكمة العليا أن تلغي أمر الفصل الثاني أو أن تأمر الدائرة الابتدائية بترتيب محاكمة تعبر بدرجة معقولة عن مجمل لائحة الاتهام الناجمة عن قرار إغلاق التحقيق في القضية ٢، بما في ذلك تهم الإبادة الجماعية والتهم المتعلقة بالجرائم التي يدعى أنها ارتكبت في التعاونيات ومواقع العمل.

١٢ - وفي ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٣، أصدرت دائرة المحكمة العليا قرارها في ما يتعلق بطلبات استئناف قرار الدائرة الابتدائية الثاني بشأن الفصل. ورفضت الدائرة في القرار طلب الاستئناف وأيدت الفصل، حيث رأت أن الدائرة الابتدائية تتمتع بسلطة تقديرية واسعة لفصل القضية إلى محاكمات مستقلة عملا بالنظام الداخلي للدوائر الاستثنائية، وفي القضية الراهنة لم يكن قرارها بلزوم فصل القضية رقم ٢ مجددا لما فيه مصلحة العدالة، خاليا من المنطقية بدرجة تبرر التدخل لاستئنافه. ورأت دائرة المحكمة العليا أن الأمر بتوسيع المحاكمة سيؤدي حتما إلى تأخير لا لزوم له، ولذلك يكون الإجراء الأنسب هو إصدار توجيه بأن ^٢تمثل التهم التي كان ينبغي إدراجها في نطاق المرحلة الأولى من القضية رقم ٢ جزءا من نطاق المرحلة الثانية لهذه القضية.

١٣ - وتابعت دائرة المحكمة العليا مشيرة إلى ضرورة تشكيل فريق ثانٍ للتأكد من بدء المرحلة الثانية من القضية رقم ٢ في أقرب وقت ممكن. ولذلك، أصدرت تعليمات إلى

مكتب إدارة الدوائر الاستثنائية ليقوم على الفور ببحث تشكيل فريق ثان من القضاة الوطنيين والدوليين في الدائرة الابتدائية للاستماع إلى المرحلة الثانية من القضية رقم ٢ والبت فيها.

١٤ - وعقدت الدائرة الابتدائية اجتماعا نهائيا لإدارة المحاكمات في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣ لمناقشة المسائل المتبقية التي يتعين حلها أثناء المحاكمة قبل اختتام الاستماع إلى الأدلة في محاكمة المرحلة الأولى من القضية رقم ٢ للمتهمين الباقين، نون تشيا وخبو سامفان.

إينغ ثيريث

١٥ - في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قررت الدائرة الابتدائية، عقب تقييم أجراه خمسة خبراء طبيين عينتهم المحكمة، أن إينغ ثيريث تعاني من حالة معرفية انتكاسية مستفحلة تجعلها غير لائقة للمثول أمام المحكمة. وقررت الدائرة فصل الاتهامات الموجهة ضدها عن لائحة الاتهام، وأوقفت الإجراءات ضدها، وأمرت بالإفراج غير المشروط عنها. وقدم المدعيان العامان المشاركان على الفور طلبا بإيقاف أمر الإفراج. وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قررت دائرة المحكمة العليا عدم الأخذ بقرار المحكمة الابتدائية، وأمرتها بأن تطلب، بالتشاور مع الخبراء، علاجا إضافيا لإينغ ثيريث لجعلها قادرة على المثول أمام المحكمة. وأمرت أيضا الدائرة الابتدائية بإعادة تقييمها خلال ستة أشهر من بدء العلاج الإضافي.

١٦ - وخلال النصف الأول من عام ٢٠١٢، تم تنفيذ توصيات الخبراء الطبيين الذين عينتهم المحكمة فيما يتعلق بتقديم شوط جديد من العلاج. وبعد ذلك مباشرة، أمرت الدائرة الابتدائية بإعادة تقييم لياقة إينغ ثيريث للمثول أمام المحكمة، وعقدت جلسات استماع بشأن لياقتها الصحية في ٣٠ و ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢. وفي ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أكدت الدائرة الابتدائية ما خلصت إليه من قبل وهو أن إينغ ثيريث تعاني من مرض انتكاسي مستفحل، وأنها ما زالت غير لائقة للمثول أمام المحكمة. ونظرا لعدم احتمال محاكمتها في المستقبل المنظور، أكدت الدائرة الابتدائية فصل الاتهامات الموجهة ضدها في القضية ٢ وأوقفت الإجراءات ضدها لأجل غير مسمى، وأمرت بالإفراج غير المشروط عنها. وقام المدعيان العامان المشاركان بالطعن في قرار الدائرة الابتدائية على اعتبار أنها أفرجت عن إينغ ثيريث دون قيد أو شرط. وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، سمحت دائرة المحكمة العليا بالطعن الجزئي، وفرضت نظاما من المراقبة القضائية على إينغ ثيريث يشترط بقاءها في البلد، والإبلاغ عن أي تغيير في عنوانها وأن تكون جاهزة لكي تتفقد الشرطة لضمان

التقيد بشروط المراقبة القضائية التي تخضع لها وأن تبلغ عن أي خطر يهدد سلامتها أو أن يتم، كبديل عن ذلك، التحقق من امتثالها وسلامتها من خلال ولي أمرها.

إينغ ساري

١٧ - في الفترة بين أيار/مايو وأيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أسفرت الحالة الصحية لإينغ ساري عن تأجيل أو إلغاء ١٢ يوما من الجلسات المقررة. وقد نقل إلى المستشفى مرة أخرى في الفترة من ٧ أيلول/سبتمبر إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وتسنى استمرار الاستماع إلى الأدلة خلال جزء من تلك الفترة التي أعقبت موافقة إينغ ساري على التنازل عن حقه في الحضور في ما يتعلق ببعض الشهود والأطراف المدنية. وأشارت الدائرة الابتدائية إلى خبير في طب المسنين عينته المحكمة لفحص إينغ ساري. وفي ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، عقب التقرير الذي قدمه الخبير، أكدت الدائرة الابتدائية النتيجة السابقة التي خلصت إليها والمتمثلة في أن إينغ ساري لائق طبيا للمثول أمام المحكمة ورفضت طلب محامي دفاعه إجراء المزيد من التقييم الفني. وفي ٥ آذار/مارس ٢٠١٣، تم نقل إينغ ساري إلى المستشفى مرة أخرى وظل في المستشفى حتى وفاته في ١٤ آذار/مارس ٢٠١٣ وكان عمره ٨٧ عاما. وعقب وفاته أنهت الدائرة الابتدائية رسميا جميع الإجراءات المتخذة ضده.

جيم - فريق المحاكمة الثاني

١٨ - في قرارها الثاني المتعلق بفصل الإجراءات، أعربت دائرة المحكمة العليا عن رأي مفاده أن إنشاء فريق محاكمة ثان أمر لا غنى عنه من أجل كفالة بدء المرحلة الثانية من القضية رقم ٢ في أقرب وقت ممكن. ولذلك، فقد أصدرت تعليماتها إلى مكتب الشؤون الإدارية التابع للدوائر الاستثنائية للقيام على الفور ببحث إنشاء فريق ثانٍ من القضاة الوطنيين والدوليين في الدائرة الابتدائية للنظر في القضية ٢/المحاكمة ٢ والبت فيها.

١٩ - واستجابة لذلك، لفت مكتب الشؤون الإدارية انتباه المحكمة العليا إلى عدد من المسائل القانونية والعملية فيما يتعلق بإنشاء فريق ثانٍ من القضاة وطلب إلى السلطات القضائية التابعة للدوائر الاستثنائية التوصل إلى قرار رسمي بشأن ما إذا كان ينبغي إنشاء هذا الفريق الثاني. وتضمنت المسائل الأثر المحتمل على الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية فيما يتعلق بتقديم مرتكبي الجرائم التي وقعت في فترة حكم كمبوديا الديمقراطية للمحاكمة بموجب القانون الكمبودي، فضلا عن الآثار المترتبة في الميزانية على إنشاء فريق ثانٍ بما في ذلك الحاجة إلى موظفي دعم جدد في الدوائر الابتدائية.

٢٠ - وريثما يصدر المزيد من القرارات عن المحكمة العليا بشأن هذه المسألة، فإن الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ لا تتضمن اعتمادات مخصصة لفريق المحاكمة الثاني.

القضيتان ٣ و ٤

٢١ - في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، قدم المدعيان العامان المشاركان تقريرين تمهيديين (مشفوعين بتقارير أخرى في وقت لاحق) لدى قاضي التحقيق المشاركين يدعيان فيهما ارتكاب خمسة آخرين مشتبه فيهم المزيد من الجرائم التي تقع ضمن اختصاص الدوائر الاستثنائية. وتوفي أحد المشتبه فيهم بعد ذلك الحين. والجرائم قيد التحقيق في القضيتين ٣ و ٤ في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، والانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وانتهاكات القانون الجنائي الكمبودي لعام ١٩٥٦. ولا تزال أسماء المشتبه فيهم سرية في الإجراءات.

٢٢ - ومنذ عام ٢٠٠٩، اتخذ مكتب قاضي التحقيق خطوات لمعالجة القضيتين ٣ و ٤ وسارت التحقيقات بشكل متعثر نتيجة لانعدام الاستمرارية الناجم عن استقالة اثنين من قضاة التحقيق وقاضي تحقيق مشارك دولي احتياطي بالإضافة إلى خلافات في الرأي بشأن الإجراءات بين القضاة الوطنيين والدوليين. وتعمدت المسائل لفترة كبيرة بسبب رفض حكومة كمبوديا الاعتراف بامتلاك أحد قضاة التحقيق المشاركين الاحتياطيين صلاحية اتخاذ إجراءات. وقد بدأ ذلك القاضي إجراءات متعددة للتحقيق في القضيتين ٣ و ٤ لكنه واجه عقبات مستمرة اعترضت عمله، بما في ذلك الخلافات المستمرة مع قاضي التحقيق الوطني، الذي شكك في امتلاكه صلاحية اتخاذ إجراءات، مما أدى في نهاية الأمر إلى استقالة القاضي الدولي في ٤ أيار/مايو ٢٠١٢.

٢٣ - وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وافق المجلس الأعلى للقضاء على تعيين قاضي تحقيق مشارك دولي جديد، بالإضافة إلى قاضي تحقيق مشارك احتياطي دولي جديد.

٢٤ - وتولى قاضي التحقيق المشارك الدولي المعين حديثاً مهامه في الدوائر الاستثنائية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، واستأنف الأعمال المتعلقة بالتحقيقات في القضيتين ٣ و ٤ التي ظلت معلقة منذ رحيل سلفه. وتم إصدار إنابات قضائية في كلتا القضيتين ونشر محققون في الميدان. وما زالت التحقيقات جارية في كلتا القضيتين. وبالإضافة إلى ذلك، قام قاضي التحقيق المشارك الدولي بالتواصل مع الأطراف المدنية المحتملة من خلال تحديد مواقع الجرائم قيد التحقيق في القضية ٤ علناً وتمكين الضحايا من تقييم وضعهم في ضوء ذلك. وتقدم أكثر من ٢٠٠ ١ ضحية بطلبات للحصول على مركز طرف مدني في القضيتين ٣ و ٤. وبينما اعتبر عدد من هذه الطلبات محل قبول لم يتم النظر في الجزء الأكبر منها بعد.

٢٥ - وفيما يتعلق بالقضية ٣، أصدر قاضيا التحقيق المشاركان في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣، بيانا مشتركا فيما يتعلق بوضع القضية. وفي ذلك البيان، أعرب قاضي التحقيق المشارك الوطني من جانبه عن اعتقاده بأن التحقيق في القضية ٣ قد اكتمل وأحال ملف القضية إلى المدعين العامين المشاركين لإصدار تقاريرهما النهائية. وفي المقابل، أعرب قاضي التحقيق الدولي المشارك عن رأي مفاده أن القضية ٣ لم يغلق ملفها بعد وأن التحقيقات ما زالت جارية. وكشف قاضي التحقيق المشارك الدولي، مارك هارمون، عن تفاصيل رئيسية إضافية تداع لأول مرة عن نطاق التحقيقات القضائية ودعا الشهود والضحايا للمشاركة بشكل نشط في التحقيقات الجارية. ومنذ ذلك الحين ورد العديد من طلبات الحصول على مركز الطرف المدني وجار تجهيزها.

ثالثا - خلفية تاريخية عن تمويل الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

٢٦ - أفاد الأمين العام، في الفقرة ٧٤ من تقريره المؤرخ في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣ (A/57/769)، أن عملية من نوع الدوائر الاستثنائية، أقرتها الدول الأعضاء، تشكل بنداً من بنود إنفاق المنظمة بموجب المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة، وينبغي تمويلها من الاشتراكات المقررة. وذكر الأمين العام أنه لن يكون في مقدور آلية مالية تعتمد على التبرعات أن تتيح مصدر تمويل مضمون ويتمتع بالاستمرارية، ولا يمكن ترك القيام بشؤون المحكمة تحت رحمة عمليات التبرع ذات الطبيعة المتقلبة. وقررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٢٨/٥٧ بء، المؤرخ ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، أن تجري تغطية مصروفات الدوائر الاستثنائية التي ستحملها الأمم المتحدة وفقاً للأحكام ذات الصلة من مشروع الاتفاق عن طريق التبرعات المقدمة من المجتمع الدولي كما هو مبين في الفقرة ٩ من القرار ٢٢٨/٥٧ ألف وناشدت المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة إلى الدوائر الاستثنائية، بما في ذلك تزويدها بالدعم المالي وبالموظفين.

٢٧ - وتتألف الدوائر الاستثنائية من عنصرين أحدهما وطني والآخر دولي يعول كل منهما بشكل منفصل. ووفقاً للمادتين ١٥ و ١٦ من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية، فإن حكومة كمبوديا مسؤولة مسؤولية كاملة عن مرتبات القضاة الكمبوديين وغيرهم من الموظفين الكمبوديين. وتعتبر الأمم المتحدة مسؤولة مسؤولية كاملة، عن طريق التبرعات، عن مرتبات القضاة الدوليين والموظفين الدوليين.

٢٨ - وتلقت الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٥ تبرعات كافية من الدول الأعضاء للبدء في عمليات الدوائر الاستثنائية وتم حشد المزيد من التمويل في الفترة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١١ من أجل دعم عمليات العنصر الدولي. ومع ذلك، عندما صدر التقرير السابق (A/67/380) في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، لم يكن هناك ما يكفي من التعهدات المالية لتغطية النفقات المتوقعة لعام ٢٠١٢، ولم يمول ٩٣ في المائة من ميزانية عام ٢٠١٣. ومنذ ذلك الحين، تم تمويل عمليات الدوائر الاستثنائية من خلال تعهدات متفرقة وأموال واردة من دول مختلفة. وفي وقت إعداد هذا التقرير، هناك عجز قدره ٠,٦ مليون دولار في التعهدات اللازمة لتغطية نفقات العنصر الدولي حتى نهاية عام ٢٠١٣.

٢٩ - ورغم أن حكومة كمبوديا مسؤولة بموجب الاتفاق عن جميع التكاليف المتصلة بالعنصر الوطني، بما في ذلك مرتبات المسؤولين القضائيين الكمبوديين وجميع الموظفين الوطنيين، فإنها اعتمدت اعتمادا كبيرا على التبرعات من أجل تغطية تكاليف مرتبات موظفيها. وفي ظل غياب ما يكفي من التبرعات في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ لدفع مرتبات الموظفين الوطنيين، حث الأمين العام والجهات المانحة الرئيسية كبار المسؤولين الحكوميين على الامتثال للالتزام القانوني من جانب الحكومة بالقيام بذلك بموجب الاتفاق. ولكن نظرا لعدم وجود الاعتمادات اللازمة في الميزانية السنوية للحكومة لتغطية هذه التكاليف فقد عجزت عن الوفاء بالتزاماتها. وعلى النحو المبين أدناه، أدى هذا إلى إضراب الموظفين مرتين خلال عام ٢٠١٣، مما تسبب في تعطيل سير الإجراءات القضائية بشكل ملحوظ.

رابعاً - أثر الصعوبات المالية المتكررة

٣٠ - كان العنصر الدولي يواجه، وقت التقرير السابق للأمين العام بشأن الدوائر الاستثنائية (A/67/380)، أزمة مالية حادة هددت الإجراءات القضائية الجارية. وأصبحت هذه الأزمة مزمنة، واستمرت طوال عام ٢٠١٣، مع ازدياد الشكوك بشأن ما إذا كان سيتوافر ما يكفي من الأموال للوفاء بالتزامات دفع مرتبات الموظفين الدوليين. وما زال تجسيد التوظيف، الذي بدأ تنفيذه في حزيران/يونيه ٢٠١٢ سارياً حتى اليوم، ويتم تأجيل تعيين الموظفين الدوليين فترات قصيرة الأجل مدتها ثلاثة أشهر فقط، وإن كانت وظائفهم مطلوبة لمدة عدة سنوات. وقد أثرت هذه التدابير، التي فرضها الوضع المالي، تأثيراً سلبياً على عمليات الدوائر. وقد استقال من الدوائر موظفون ذوو خبرة ومهارات من الصعب استبدالهم في الوقت المناسب. وقد كان لهذا الوضع أثر سلبي أيضاً على معنويات الموظفين وصحتهم، بما في ذلك صعوبات متعلقة بالصحة البدنية والعقلية.

٣١ - ورغم أن معظم العنصر الوطني في الدوائر تم تمويله خلال عام ٢٠١٢، فقد واجه نقصا شديدا في التبرعات المعلنة لعام ٢٠١٣، مما أدى إلى أزمة أشد من الأزمة التي واجهها العنصر الدولي. وخلال شهر آذار/مارس ٢٠١٣، هدد الموظفون الوطنيون بالإضراب، حيث إنهم واصلوا العمل بدوام كامل منذ كانون الثاني/يناير دون عقود عمل ومرتبات.

٣٢ - والتمست الأمانة بسرعة التوجيه من مجموعة المانحين الرئيسيين وعلى أساس هذه التوجيهات، طلبت موافقة حكومتي السويد والنرويج على إعادة توجيه تبرعاتهما المعلنة من العنصر الدولي إلى العنصر الوطني، كقرض واجب السداد. وتم تحويل مبلغ ٢,١ مليون دولار في نهاية المطاف إلى حكومة كمبوديا على هذا الأساس، مما أتاح دفع جميع المرتبات المتأخرة للموظفين الوطنيين وضمان المدفوعات المقبلة حتى أيار/مايو ٢٠١٣.

٣٣ - ولئن مكن القرض الواجب السداد من تفادي الأزمة الفورية، فلم يسمح بحل المشكلة على المدى الطويل. وذكرت حكومة كمبوديا مرة أخرى أنه ليس لديها تمويل جديد لتلبية التزاماتها المتعلقة بالمرتبات بعد شهر أيار/مايو ٢٠١٣. ونظرا لعدم وجود أي تبرعات معلنة مرتقبة آنذاك، لم تمدد الحكومة عقود الموظفين الوطنيين إلى ما بعد حزيران/يونيه ٢٠١٣. إلا أن الموظفين واصلوا العمل وتقديم دعم للعمليات القضائية، على أمل أن تضمن الجهات المانحة تمويلا جديدا. وبتوقف دفع مرتباتهم ابتداء من حزيران/يونيه ٢٠١٣، هدد الموظفون الوطنيون مرة أخرى بالإضراب اعتبارا من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وعلى الرغم من النداءات المباشرة التي وجهها الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة، والنداءات التي وجهها فرديا إلى جميع الدول الأعضاء، لا يزال العنصر الوطني دون تمويل، وفي ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أضرب أكثر من ١٠٠ موظف وطني عن العمل.

٣٤ - وفي تبادل للرسائل بين رئيس ديوان الأمين العام ونائب رئيس وزراء كمبوديا، قدمت الأمم المتحدة مرة أخرى قرضا استثنائيا واجب السداد إلى الحكومة بمبلغ ١ ١٥٥ ٠٠٠ دولار لضمان عودة الموظفين الوطنيين. وأشار على الحكومة بتسوية المرتبات المتأخرة لجميع الموظفين الوطنيين، باستثناء المسؤولين القضائيين، للفترة من حزيران/يونيه إلى آب/أغسطس ٢٠١٣. ولما لم تكن هناك أموال جديدة لدفع مرتبات الموظفين الوطنيين في المستقبل، التي يبلغ مجموعها حوالي ١,٦ مليون دولار، تواصل الأمانة تشجيع الجهات المتبرعة التي لم تسدد بعد تبرعاتها المعلنة للأمم المتحدة على إعادة توجيه تبرعاتها إلى العنصر الوطني حتى يتسنى كفالة وجود الموظفين الوطنيين في المحكمة. ووقت إعداد هذا التقرير، لم يرد أي التزام مؤكد، ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق إزاء رفاه الموظفين واحتمال عدم تمكن الدوائر الاستثنائية من إتمام عملها.

٣٥ - وفي ضوء ما تقدم، قام الخبير الخاص للأمين العام بتقديم المشورة بشأن المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمر الحمر بتكثيف الجهود الرامية إلى جمع التبرعات في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣. ورغم التعامل المستمر مع عدد كبير من الدول الأعضاء، ظلت الاستجابة المالية غير متواترة ومحدودة. ومن هذه الجهود جولة خاصة لجمع التبرعات قام بها الخبير الخاص، يرافقه ممثل كبير لحكومة كمبوديا، إلى العديد من الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، سعيا إلى الحصول على تمويل للعنصر الوطني حصيصا. ورغم أن عددا من الدول أشارت إلى أنها قد تتعهد بتقديم تبرعات لعام ٢٠١٤، لم يتم الحصول على أي تمويل لما يتبقى من عام ٢٠١٣. وسيعقد الأمين العام مؤتمرا لإعلان التبرعات في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ في نيويورك لزيادة الوعي بإنجازات المحكمة والتماس الدعم التمويلي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ لكلا عنصري المحكمة، تمشيا مع ميزانية فترة السنتين التي قدمت إلى مجموعة الدول المهتمة للموافقة عليها.

خامسا - الاحتياجات المالية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

٣٦ - لا بد من معالجة الوضع المالي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ للدوائر الاستثنائية على وجه الاستعجال حتى تتمكن المحكمة من تكريس اهتمامها للعملية القضائية. فقد عانى الموظفون الوطنيون من فترات طويلة دون عقود وواصلوا العمل لمدة شهور دون أن تدفع لهم أجور. وتحمل الموظفون الدوليون أيضا تمديد عقودهم لفترات قصيرة تؤثر سلبا على معدلات الاستبقاء وعلى معنويات الموظفين ورفاههم، ويؤدي بحكم الواقع إلى إلغاء استحقاقات الموظفين القياسية مثل إجازة زيارة الوطن ومنح التعليم. وعلى الرغم من هذه الصعوبات، واصل الموظفون في جميع الدوائر الاستثنائية تكريس وقتهم وطاقاتهم لأعمال المحكمة. بيد أن قدرتهم على القيام بذلك قد تتضاءل، كما يتضح من إضرابهم عن العمل مرتين، وكثرة حالات الاستقالة وتزايد معدلات الإصابة بالمرض.

٣٧ - واتخذت الأمانة العامة كل التدابير الممكنة للتواصل مع الدول الأعضاء، بما في ذلك على أعلى المستويات، لتنبيهها إلى إمكانية فشل المحكمة، دون التوصل إلى نتيجة مرضية. ويشعر الأمين العام بقلق بالغ لأن من المرجح أن يظل الطابع غير المنتظم وغير المتواتر لتمويل الدوائر الاستثنائية خلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، مما يهدد ويؤخر الإجراءات القضائية عندما يكون الوقت عنصرا جوهريا. ونظرا لتقدم المتهمين في السن في القضية ٢ وقدرتهم العقلية المقابلة، لا يمكن للمنظمة بكل بساطة أن تتعرض، نتيجة لعدم الرغبة في تخصيص موارد مالية، لاحتمال إحباط إقامة العدل التي طال انتظارها. ويجب التوصل إلى نهاية وخاتمة

وفقا للقانون، وإتاحة الفرصة للالتزام الجروح والمصالحة لمواطني كمبوديا وجميع ضحايا الخمير الحمر.

٣٨ - ورغم أن الجدول الزمني الإرشادي للدوائر يتوقع استمرار النشاط القضائي حتى عام ٢٠١٨، وربما بعده، طلبت مجموعة الدول المهتمة أن تقدم الميزانية المقترحة بتمديدتها لمدة عامين. وفي حين يتم تمويل العنصر الدولي والعنصر الوطني كل على حدة، حيث تكون الأمانة العامة مسؤولة عن استلام وإدارة صناديق التبرعات التابعة لها وتتولى حكومة كمبوديا، عن طريق العنصر الوطني في الدوائر الاستثنائية، المسؤولية عن تمويلها الخاص، فضلا عن التبرعات الواردة من المجتمع الدولي، فالميزانية وثيقة شاملة تحدد جميع الموارد، بما في ذلك موارد الموظفين اللازمة لتشغيل الدوائر.

٣٩ - وللفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، يبلغ مجموع احتياجات التمويل ٣٠,٧ مليون دولار لعام ٢٠١٤ و ٢٨,١ مليون دولار لعام ٢٠١٥، أي ما مجموعه ٥٨,٨ مليون دولار. ويخصص ٤٦,٤ مليون دولار من هذا المبلغ للعنصر الدولي و ١٢,٤ مليون دولار للعنصر الوطني. وعلى الجانب الدولي، هناك نقص في التبرعات المعلنة قدره ٠,٦ مليون دولار لعام ٢٠١٣ و ٤٢,٣ مليون دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. واستنادا إلى نمط التبرعات خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، من المتوقع أن يتم التعهد بتوفير الموارد تدريجيا وبمبالغ متفاوتة، مع توافر أرصدة كافية للصناديق في أي وقت من الأوقات لضمان مدة معقولة لعقود الموظفين. وقد استنفد تماما في عام ٢٠١٢ احتياطي التشغيل البالغ ٤,٢ ملايين دولار الذي تراكم منذ إنشاء المحكمة لتغطية تكاليف كشوف مرتبات الموظفين وبقي رصيده عند مستوى الصفر. وباستمرار النقص في التبرعات المعلنة، لم تتمكن الأمانة العامة من إعادة تكوين احتياطي التشغيل، وبالتالي لا توجد لديها آلية تمويل لمعالجة حالات الطوارئ المتعلقة بالتشغيل.

٤٠ - أما بالنسبة للعنصر الوطني، فلا يزال هناك عجز في النقدية قدره ١,٦ مليون دولار لعام ٢٠١٣ على الرغم من الجهود التي تبذلها الأمانة لكي يعاد توجيه التبرعات المعلنة إلى هذا العنصر. وليس هناك سوى تعهد ثنائي واحد متوقع للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ لدعم وظائف معينة في قسم دعم الضحايا التابع للدوائر. ومن المتوقع أن يبلغ التمويل المقدم من حكومة كمبوديا نحو ١,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤ و ١,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٥. وتقتصر هذه الأموال على تغطية تكاليف التشغيل، ولا تزال الحكومة غير راغبة في استخدامها لتغطية تكاليف الموظفين. وانطلاقا من التبرعات المحدودة الواردة من المجتمع الدولي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، مما أسفر عن الحاجة إلى قرضين واجبي السداد من الأمانة العامة، من المتوقع أن يواجه العنصر الوطني نقصا كبيرا في التبرعات المعلنة في الفترة

٢٠١٤-٢٠١٥، من شأنه أن يؤدي، إن لم يعوّض، إلى مزيد من إضرابات الموظفين، وبالتالي إلى انقطاع الإجراءات القضائية.

٤١ - ولمعالجة الحالة المذكورة أعلاه، يقترح الأمين العام إعانة يبلغ حدها الأقصى ٥١,١ مليون دولار (٤٢,٣ مليون دولار للعنصر الدولي و ٨,٨ ملايين دولار لمكون وطني) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر عام ٢٠١٥، تمثل مجموع الميزانية المقترحة البالغة ٥٨,٨ مليون دولار، وتقابلها التبرعات المعلنة القائمة التي قدرها ٤,١ ملايين دولار للعنصر الدولي و ٣,٦ ملايين دولار للعنصر الوطني. وفيما يتعلق بالاحتياجات السنوية، يقترح مبلغ ٢٤,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤ ومبلغ ٢٦,٣ مليون دولار في عام ٢٠١٥. ويقترح الأمين العام في الوقت نفسه الحفاظ على أساس التمويل من خارج الميزانية للدوائر الاستثنائية. ونظرا لأن الجهود المكثفة لجمع التبرعات ستستمر طوال فترة الميزانية، يقترح الأمين العام أن تعتبر أموال الإعانة، بعد اعتمادها، احتياطياً من أجل إصدار عقود للموظفين الدوليين لمدة تبلغ سنة واحدة، أو لفترات أقصر إذا كانت الحاجة المحددة أقل، وبالتالي توفير قدر كافٍ من الاستقرار للموظفين لتمكينهم من تكريس أقصى حد من الالتزام لكفالة تشغيل الدوائر الاستثنائية بسلاسة ودون توقف. ويقترح الأمين العام كذلك أن تكون الإعانة متاحة حتى يسحب منها شهرياً، إذا لم تتوافر موارد كافية خارج الميزانية لتلبية مرتبات العنصر الدولي والتكاليف التشغيلية. وسيطلب سحب المبالغ اللاحقة طوال الفترة تقديم تقارير مفصلة عن النفقات إلى المراقب المالي وإثبات الحاجة إلى صرف الأموال في المستقبل.

٤٢ - ورغم أن حكومة كمبوديا مسؤولة، بموجب الاتفاق الذي أبرمته مع الأمم المتحدة، عن التمويل الكامل للعنصر الوطني، فإن الحكومة مستمرة في عدم الامتثال للاتفاق. ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق من الأثر السلبي لعدم امتثال كمبوديا وأثره على الموظفين الوطنيين وأسرهم، الذين تحملوا فترات متكررة قضوا فيها أشهراً دون تلقي أي أجر. ولذا يقترح الأمين العام أن يخول السلطة التقديرية لسحب الأموال اللازمة لضمان تمويل مرتبات الموظفين الوطنيين، باستثناء مرتبات المسؤولين القضائيين، من الإعانة لتقديم قرض إلى العنصر الوطني، على أساس الاسترداد. فمن شأن مثل هذا الإجراء إلغاء ضرورة الحصول على قروض من التبرعات الموجهة للأمم المتحدة.

سادساً - الاستنتاجات

٤٣ - يرحب الأمين العام بما أحرزته الدوائر الاستثنائية من تقدم خلال السنة منذ صدور تقريره الأخير. فقد أحرز تقدم كبير في المرحلة الأولى من التحقيقات في القضية رقم ٢ وفي القضيتين رقم ٣ ورقم ٤. ويستحق موظفو كلا عنصري الدوائر الاستثنائية الشناء على عملهم المضني وتفانيهم في إنجاز ولاية المحكمة بالرغم من العقبات الشخصية التي اعترضتهم نتيجة أزمة التمويل المستمرة.

٤٤ - ويساور الأمين العام القلق لأن التحديات المالية الشديدة التي تواجه آلية تمويل الدوائر الاستثنائية لا تزال مستمرة، بل وازدادت في العام الماضي تفاقمًا في جانبها المتعلق بالعنصر الوطني. فقد بات واضحًا أن الآلية الحالية لتمويل الدوائر الاستثنائية لم تعد تملك مقومات الاستمرار. وقد أحاطت الجمعية العامة علماً في مقررها ٥٣٩/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ المتعلق بمحاكمات الخمير الحمر (A/67/380).

٤٥ - ومن الأهمية بمكان أن يضمن المجتمع الدولي لهذه الدوائر الوسائل المالية اللازمة لضمان المساءلة عن الجرائم المروعة التي ارتكبت خلال فترة حكم نظام الخمير الحمر السابق. وسيشكل هذا الفشل المالي للمحكمة مأساة بالنسبة للشعب الكمبودي الذي انتظر كثيرا إقامة العدالة، وانتكاسة خطيرة للمجتمع الدولي في معركته ضد الإفلات من العقاب.

سابعاً - التوصيات

٤٦ - يلتزم الأمين العام موافقة الجمعية العامة على تمويل بمبلغ لا يزيد عن ٥١,١ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ لاستكمال الموارد المالية للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا لتمكينها من إنجاز ولايتها.

٤٧ - يقترح الأمين العام أن توافق الجمعية العامة على اعتماد إضافي قدره ٢٤,٨ مليون دولار لعام ٢٠١٤ يدرج ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وأن تقرر النظر في الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والستين في تقريره المتعلق بطلب إعانة لعام ٢٠١٥ لا تزيد عن ٢٦,٣ مليون دولار.

٤٨ - يلتزم الأمين العام أيضاً موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة على أن يستخدم سلطته التقديرية لتقديم قروض واجبة السداد إلى حكومة كمبوديا تستمد من إعانة لا تزيد عن ٤,٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٤ وأخرى لا تزيد عن ٤,٢ ملايين دولار في عام ٢٠١٥، لكفالة تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية للموظفين من مواطني كمبوديا وأفراد أسرهم.

المرفق

الوضع المالي للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا
العنصر الدولي: المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات
الخمير الحمر

الوضع المالي للعنصر الدولي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
 (بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

ألف - الإيرادات	
المساهمات الواردة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٢	١٢٧٧٩١ ٤٦٣
الفوائد المكتسبة في الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٢ والتسويات الأخرى	٤ ٨٩٨ ٠٦٤
المجموع الفرعي	١٣٢ ٦٨٩ ٥٢٧
باء النفقات	(١٣١ ٢١١ ٣٢٦)
الرصيد المالي	١ ٤٧٨ ٢٠١

الوضع المالي للدوائر

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

ألف - الإيرادات	
الرصيد النقدي المرحل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	١ ٤٧٨ ٢٠١
المساهمات الواردة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	١٩ ٢٦٣ ٦٣٢
المجموع الفرعي	٢٠ ٧٤١ ٨٣٣
باء - النفقات في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ ^(١)	(١٩ ٢٥٦ ٥١٣)
الرصيد النقدي	١ ٤٨٥ ٣٢٠
جيم - التبرعات المعلنة غير المسددة ٢٠١٣ ^(ب)	٣ ٧٠١ ٧٣٧
مجموع الأموال المتاحة	٥ ١٨٧ ٠٥٧
دال - النفقات المقدرة في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	(٥ ٧٤٤ ٦٣٧)
العجز النقدي المتوقع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	(٥٥٧ ٥٨٠)
هاء - الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٤ ^(ج)	٢٤ ٣٧٣ ٦١٩
واو - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٤ ^(د)	٤ ١٢٧ ١٥٢
العجز المقدّر لعام ٢٠١٤	٢٠ ٢٤٦ ٤٦٧
زاي - الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٥ ^(ح)	٢٢ ٠٥٧ ٤٣٣
حاء - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٥	صفر
العجز المقدّر لعام ٢٠١٥	٢٢ ٠٥٧ ٤٣٣

- (أ) تشمل الأرقام منحة قدرها ٣ ٢٥٥ ٠٠٠ دولار مقدمة للعنصر الوطني لتغطية تكاليف المراتب. وترد هذه التكاليف أيضا في جداول العنصر الوطني.
- (ب) الدائرك (٨ ملايين كرونة دانمركية أعيد تقييمها في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)، والاتحاد الأوروبي (٣٠٠ ٠٠٠ يورو أعيد تقييمها في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣) واليابان (٣٨٦ ٧٠٠ دولار) والولايات المتحدة الأمريكية (١,٥ مليون دولار).
- (ج) أرقام ميزانية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (د) قابلة للتغيير رهنا باستعراضها من جانب مجموعة الدول المهمة وموافقتها عليها.
- (د) ألمانيا (٧٠٠ ٠٠٠ يورو أعيد تقييمها في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣) والولايات المتحدة الأمريكية (٣,٢ ملايين دولار).

الاحتياجات الإرشادية من موارد المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر

الاحتياجات بحسب العنصر وتوافر التمويل (بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

العنصر	ديسمبر ٢٠١٢	الأول/ديسمبر ٢٠١٣	الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
١ - المكتب القضائي	٦ ٦٧٤ ٥٩٢	٧ ٤٨٧ ٩٤٣	٧ ٨٦٧ ١٥٨	٥ ٩٨٢ ٨٩٨
٢ - الدفاع ودعم الضحايا	٣ ١٤٠ ٤٣٥	٣ ٠١١ ٢٤٦	٤ ٦٨٣ ٩٣٧	٤ ٧٣٩ ٣٦٢
٣ - مكتب الشؤون الإدارية	١٣ ٥٢٥ ٢٦٣	١٤ ٥٠١ ٩٦١	١١ ٨٢٢ ٥٢٤	١١ ٣٣٥ ١٧٤
المجموع	٢٣ ٣٤٠ ٢٨٩	٢٥ ٠٠	٢٤ ٣٧٣ ٦١٩	٢٢ ٠٥٧ ٤٣٣
الرصيد المرحل	٨ ٢١٢ ١٦٩	١ ٤٧٨ ٢٠١		
التبرعات المعلنة غير المسددة والتبرعات الفوائد	١٦ ٥٧٦ ١٢٨	٢٢ ٩٦٥ ٣٦٩	٤ ١٢٧ ١٥٢	
	٣٠ ١٩٣	-		
المجموع	٢٤ ٨١٨ ٤٩٠	٢٤ ٤٤٣ ٥٧٠	٤ ١٢٧ ١٥٢	
الفائض (العجز)	١ ٤٧٨ ٢٠١	(٥٥٧ ٥٨٠)	(٢٠ ٢٤٦ ٤٦٧)	(٢٢ ٠٥٧ ٤٣٣)

الاحتياجات من الوظائف

الفئة	من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
الفئة الفنية والفئات العليا				
قضاة (مد-٢)	١٢	١٢	١٢	١٢
مد-١	١	١	١	١
ف-٥	٥	٥	٦	٦
ف-٤	٢٣	٢٢	١٨	١٨
ف-٣	٤٥	٤٢	٣٨	٣١
ف-٢	٧	٨	٥	٣
المجموع الفرعي	٩٣	٩٠	٨٠	٧١
الخدمات العامة				
الرتبة الرئيسية	١٠	١٠	٩	٦
الرتبة المحلية	٣١	٢٦	٣٦	٣٦
الخدمة الميدانية	٤٤	٣٥	٢٥	٢٥
الموظفون الفنيون الوطنيون	٨	٨	٩	٨
المجموع الفرعي	٩٣	٧٩	٧٩	٧٥
المجموع	١٨٦	١٦٩	١٥٩	١٤٦

الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق وتوافر التمويل

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

أوجه الإنفاق	١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
الوظائف	١٥ ٣٥٨ ٩٥٨	١٥ ٣٢٢ ٩٨٠	١٤ ٣٥٥ ٧٦١	١٢ ٥٣٨ ٩١٢
التعويضات الممنوحة لغير الموظفين	٢ ٠٣١ ٢٨٥	٢ ١٦٧ ٠٣٥	٢ ٢١٣ ٤٢٥	٢ ٠٦٠ ٧٧٥
تكاليف الموظفين الأخرى	١١٢ ٤٥٩	—	—	—
الخبراء الاستشاريون والخبراء	١ ٠٢٧ ٥٢٥	٥١٩ ٨٣٤	٩٣٠ ٢٢٢	٦٣٤ ١٠٣
تكاليف الشهود	٣٢ ٩٣٥	٢٢ ٢٩٥	٧٠ ٨٥٢	٧٠ ٨٥٢

أوجه الإنفاق	ديسمبر ٢٠١٢	الأول/ديسمبر ٢٠١٣	الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
السفر	٨٧ ٥٧٨	٢٠٢ ٩٠٥	١٠٢ ٥١٠	٧ ٦٨٢		
الخدمات التعاقدية ^(١)	١ ١٠٨ ٤٥٤	٣ ٦٥١ ٧٣٠	١ ٤٠٤ ٧٠٣	١ ٤٦٧ ٨٥٩		
قسم دعم الدفاع	٢ ٢٦٦ ٥٢٢	١ ٩٧٤ ٤٦٢	٣ ٨٠٣ ١١٤	٣ ٨٤٤ ٥٢٥		
دعم الضحايا	٣٤٥ ٧٢٤	٤٠٥ ٦٠٣	٤١٤ ٠٩٠	٤١٤ ٠٩٠		
الجلسات القضائية	٣٣ ٤٧٠	—	—	٦١ ٤٩٠		
التدريب	١١ ٧٩١	٤ ٠٦٤	١٢ ١١٣	٨ ٩٩٦		
مصرفات التشغيل العامة	٤٢٢ ٨٣٦	٤٩٨ ٠١٤	٥٦٦ ٠٩٥	٥٣٩ ٦٥٠		
اللوازم	٢٢٠ ٧٨١	٢١٥ ٩٨٨	٢٦٣ ١٨٢	٢٦٦ ٠٨٤		
الأثاث والمعدات	٢٧٩ ٩٧١	١٦ ٢٤٠	٢٣٧ ٥٥٤	١٤٢ ٤١٦		
المجموع الفرعي	٢٣ ٣٤٠ ٢٨٩	٢٥ ٠٠١ ١٥٠	٢٤ ٣٧٣ ٦١٩	٢٢ ٠٥٧ ٤٣٣		
التبرعات المعلنة غير المسددة والتبرعات	١ ٦٦٠ ٦٣٢١	٢٢ ٩٦٥ ٣٦٩	٤ ١٢٧ ١٥٢			
الرصيد المرحل	٨ ٢١٢ ١٦٩	١ ٤٧٨ ٢٠١				
المجموع	٢٤ ٨١٨ ٤٩٠	٢٤ ٤٤٣ ٥٧٠	٤ ١٢٧ ١٥٢	صفر		
الفائض (العجز)	١ ٤٧٨ ٢٠١	(٥٥٧ ٥٨٠)	(٢٠ ٢٤٦ ٤٦٧)	(٢٢ ٠٥٧ ٤٣٣)		

(أ) يشمل منحة للعنصر الوطني لتسديد الأجور المحلية.

العنصر الوطني: كمبوديا

الوضع المالي للدوائر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

ألف - الإيرادات	
المساهمات الواردة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٢	٤١ ٧٥٩ ٣٠٠
المجموع الفرعي	٤١ ٧٥٩ ٣٠٠
باء النفقات	(٤٢ ٠٧٥ ٨٥٥)
الرصيد المالي	(٣١٦ ٥٥٥)

الوضع المالي للدوائر

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

ألف - الإيرادات	
الرصيد النقدي المرحل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	(٣١٦ ٥٥٥)
المساهمات الواردة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	٦١١٨ ٨٧٠
المجموع الفرعي	٥٨٠٢ ٣١٥
باء - النفقات في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ ^(١)	(٥ ١٨٠ ٥٢٤)
الرصيد النقدي^(ب)	٦٢١ ٧٩١
جيم - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٣ ^(ج)	١٤٩ ١٥٠
مجموع الأموال المتاحة	٧٧٠ ٩٤١
دال - النفقات المقدرة في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	(٢ ٣٢٧ ٢٣٥)
العجز النقدي المتوقع بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	(١ ٥٥٦ ٢٩٤)
هاء - الاحتياجات المقدرة ^(د)	٦٣٨٠ ٧١٧
واو - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٤ ^(هـ)	١ ٨٠٠ ٠٠٠
العجز المقدّر بحلول عام ٢٠١٤	٤ ٥٨٠ ٧١٧
زاي - الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٥ ^(و)	٦٠٢١ ١٩٢
حاء - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٥ ^(ز)	١ ٨٠٠ ٠٠٠
العجز المقدّر لعام ٢٠١٥	٤ ٢٢١ ١٩٢

(أ) لا تشمل مرتبات موظفي المكاتب القضائية الوطنية خلال الفترة من حزيران/يونيه إلى أيلول/سبتمبر البالغة ٢٢٢ ٢٤٨ دولارا وتكاليف الموظفين لشهر أيلول/سبتمبر البالغة ١٣٧ ٣٢٣ دولارا.

(ب) ٢٩٦ ٧٠٧ دولارات مخصصة للتكاليف التشغيلية و ١٣٧ ٧٥٧ دولارا لقسم دعم الضحايا و ١٨٧ ٣٢٧ دولارا هو الرصيد الحاصل من المنحة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر ومن المساهمة المقدمة من نيوزيلندا.

(ج) ألمانيا (١٤٩ ١٥٠ دولارا)، يخصص لقسم دعم الضحايا.

(د) أرقام ميزانية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ قابلة للتغيير رهنا باستعراضها من جانب مجموعة الدول المهتمة وموافقتها عليها.

(هـ) حكومة كمبوديا.

الاحتياجات الإرشادية من الموارد للعنصر الوطني

الاحتياجات بحسب العنصر وتوافر التمويل

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

العنصر	ديسمبر ٢٠١٢	ديسمبر ٢٠١٣	ديسمبر ٢٠١٤	ديسمبر ٢٠١٥
النفقات الفعلية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٢٠٨٧٣١٦	١٤٤٦٣١٧	١٥٤٠٧٧٦	١٣١٠٤٩٨
الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٣٣٠٧٦٨	٢٩٢٩٥٢	٢٩٠٣١٣	٢٩٠٣١٣
الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٦٥٠٨٤٨٧	٥٧٦٨٤٩٠	٤٥٤٩٦٢٧	٤٤٢٠٣٨١
المكتب القضائي	٢٠٨٧٣١٦	١٤٤٦٣١٧	١٥٤٠٧٧٦	١٣١٠٤٩٨
الدفاع ودعم الضحايا	٣٣٠٧٦٨	٢٩٢٩٥٢	٢٩٠٣١٣	٢٩٠٣١٣
مكتب الشؤون الإدارية	٦٥٠٨٤٨٧	٥٧٦٨٤٩٠	٤٥٤٩٦٢٧	٤٤٢٠٣٨١
المجموع	٨٩٢٦٥٧١	٧٥٠٧٧٥٩	٦٣٨٠٧١٧	٦٠٢١١٩٢
الرصيد المرحل	(٢٥٨٦٣٨)	(٣١٦٥٥٥)		
التبرعات المعلنة غير المسددة والتبرعات	٨٨٦٨٦٥٤	٦٢٦٨٠٢٠	١٨٠٠٠٠٠	١٨٠٠٠٠٠
المجموع	٨٦١٠٠١٦	٥٩٥١٤٦٥		
الفائض (العجز)	(٣١٦٥٥٥)	(١٥٥٦٢٩٤)	(٤٥٨٠٧١٧)	(٤٢٢١١٩٢)

الاحتياجات من الوظائف

الفئة	ديسمبر ٢٠١٢	ديسمبر ٢٠١٣	ديسمبر ٢٠١٤	ديسمبر ٢٠١٥
الفئة الفنية والفئات العليا				
مد-١ (القضاة ومدير الشؤون الإدارية)	١٦	١٥	١٤	١٤
ف-٥	٤	٤	١	١
ف-٤	٢٠	٢٠	٢٠	١٨
ف-٣	٤١	٣٧	١٩	١٨
ف-٢	٢٥	٢٤	١٤	١٣
ف-١	٦	٦	٢	٢
المجموع الفرعي	١١٢	١٠٦	٧٠	٦٦
الخدمات العامة				
الرتبة الرئيسية	١١	١٠	٨	٨

الفترة	من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
الرتبة المحلية	١٦٩	١٦٧	١٠٣	٩٦
المجموع الفرعي	١٨٠	١٧٧	١١١	١٠٤
المجموع	٢٩٢	٢٨٣	١٨١	١٧٠

الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق وتوافر التمويل: العنصر الوطني

(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

أوجه الإنفاق	النفقات الفعلية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
الوظائف	٤ ٩٨٤ ٢٥٧	٤ ٠٦٦ ١٩٨	٣ ٥٠٠ ٤١٦	٣ ١٩٩ ٥٤٤
التعويضات الممنوحة لغير الموظفين	٩٦٧ ٩٩٨	٩٨٧ ٦٧٠	٧١٠ ٣٧٧	٧٢٧ ٢٩٠
الجلسات القضائية	—	—	١٧ ٠٧٧	١٧ ٠٧٧
القضاة المقيمون	١٢٥ ٣٤١	١١٥ ٤٩٩	—	—
تكاليف الموظفين الأخرى	١٤٨ ٥١١	١١ ١٢٢	١٥٩ ٠٠٠	١٠٣ ٥٠٠
تعديلات أماكن العمل	٧٣ ٨٢٨	٣٠ ٣٢٢	١٠٠ ٢٠٠	٩٩ ١٠٠
الخدمات التعاقدية	١ ٥٨٢ ٩٩٦	١ ٢٤٦ ٦٩٧	١ ٠٤٤ ٠٢٤	١ ٠٣٠ ٣١٤
السفر	٤٧ ٨١٣	٥٧ ٠٤٦	٦١ ٥٨٨	٥٦ ٨٦٨
التدريب وتكاليف الاجتماعات	٢٤٦ ٧٦٣	٣٧٠ ٧٩١	١٤٣ ٠٩٧	١٤٢ ٥٦٠
مصروفات التشغيل	٥٢٨ ٧٢٩	٤٣٢ ٠٧٠	٤٩٠ ٠٩٩	٤٩٠ ٠٩٩
تكاليف الضيافة	٣٤ ٨٧٧	٢٨ ٣٤٣	٢٩ ٤٤٠	٢٩ ٤٤٠
الخبراء الاستشاريون والخبراء	١٨٥ ٤٥٨	١٦٢ ٠٠١	١٢٥ ٤٠٠	١٢٥ ٤٠٠
المجموع الفرعي	٨ ٩٢٦ ٥٧١	(٧ ٥٠٧ ٧٥٩)	٦ ٣٨٠ ٧١٧	٦ ٠٢١ ١٩٢
التبرعات المعلنة غير المسددة والتبرعات الرصيد المرحل	٨ ٨٦٨ ٦٥٤	٦ ٢٦٨ ٠٢٠	١ ٨٠٠ ٠٠٠	١ ٨٠٠ ٠٠٠
المجموع	٨ ٦١٠ ٠١٦	٥ ٩٥١ ٤٦٥	١ ٨٠٠ ٠٠٠	١ ٨٠٠ ٠٠٠
الفائض (العجز)	(٣١٦ ٥٥٥)	(١ ٥٥٦ ٢٩٤)	(٤ ٥٨٠ ٧١٧)	(٤ ٢٢١ ١٩٢)

تمويل المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر،
الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥
(بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

ألف - الاحتياجات - العنصر الدولي	
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	(٢٠ ٢٤٦ ٤٦٧)
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	(٢٢ ٠٥٧ ٤٣٣)
مجموع الاحتياجات المقدرة - العنصر الدولي	(٤٢ ٣٠٣ ٩٠٠)
باء - الاحتياجات - العنصر الوطني	
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	(٤ ٥٨٠ ٧١٧)
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	(٤ ٢٢١ ١٩٢)
مجموع الاحتياجات المقدرة - العنصر الوطني	(٨ ٨٠١ ٩٠٩)
جيم - الإعانة المالية	
الحد الأقصى للإعانة المالية لعام ٢٠١٤	(٢٤ ٨٢٧ ١٨٤)
الحد الأقصى للإعانة المالية المقدمة لعام ٢٠١٥	(٢٦ ٢٧٨ ٦٢٥)
الحد الأقصى للإعانة المالية المقرر تخصيصها في نهاية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٤	(٥١ ١٠٥ ٨٠٩)